

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1683 - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة eB .

جزاء له ليس المبرور والحج بينهما لما كفارة العمرة إلى العمرة ( قال A رسول أن Y إلا الجنة ) .

[ ش أخرجه مسلم في الحج باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة رقم 1349 .

( العمرة ) هي في اللغة الزيارة وفي الشرع زيارة البيت الحرام بشروط مخصوصة . ( كفارة ) ماحية مشتقة من الكفر وهو التغطية والستر . ( لما بينهما ) لما وقع بينهما من الذنوب الصغيرة . ( المبرور ) المقبول وهو الذي لا يخالطه إثم مشتق من البر وهو الإحسان ]